توقت فعل بمدة ثبوت خبرها لاسمها نحو اجلس مادام زيد جالسا اى اجلس دوام جلوس زيد
بمعنى زمان دوام جلوسه على تقدير حذف المضاف ومن اجل ان معناه كذا احتاج الى كلام
لانه ظرف والظرف يحتاج الى الكلام لانه فضلة والفضلة لا تجى الا بعد المسند والمسند اليه
قوله وليس لنفى مضمون الجملة اي وليس لنفي مضمون الجملة الاسمية في الحال عند
الاكثر وهو الاستعمال العرب كذلك تقول ليس زيد قائما الآن ولا تقول غدا وقيل لنفيه
مطلقا اى حالا كان او غيره عند بعضهم قال الله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا
عنهم فهذا نفى لكون العذاب مصروفا عنهم يوم القيمة فهى لنفى المستقبل ويمكن ان يجاب
عن الآية بانه تعالى لما اخبر ان العذاب يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم فكانه ثابت ومحقق
في الحال لتيقن وجود ما اخبر الله تعالى وللمستدل بهذه الآية ان تقول ما ذكرتم خلاف الظاهر
والاصل خلافه وجوابه ان مخالفة الظاهر لاستعمال العرب قوله ويجوز تقديم اخبارها
كلها اعلم ان تقديم اخبار هذه الافعال على اسمائها جائز بالاتفاق في الكل لكونها افعالا
وجواز تقديم المرفوع في الافعال لقوتها واما تقدم اخبارها على انفسها على ثلثة اقسام
واشار اليه بقوله وهى في تقديمها عليها اى هذه الافعال في تقديم اخبارها على انفسها على
ثلثة اقسام احدها انه يجوز وهو من كان الى راح على الترتيب المذكور في الكتاب لكونها
افعالا صريحة والمانع من التقديم منتف والثاني انه لا يجوز وهو الذي في اولها
ما وهو على ضربين احدهما ان يكون ما فيه نافية والثاني ان يكون مصدرية بمعنى الدوام
وعلى التقديرين لا يجوز تقديم اخبارها على انفسها اما اذا كانت نافية فلامتناع تقديم
ما في حيز النفي على النفي واما اذا كانت مصدرية فلامتناع تقديم معمول المصدر على
نفس المصدر ولم يخالف في امتناع تقديم اخبار هذا القسم على نفسها الا ابن كيسان

القسم الاول

واتباعه

واتباعه في غير مادام ووجه قوله ان ما النافية لما دخلت الافعال الدالة على النفي صار
للاثبات بمنزلة كان فكما جاز تقديم خبر كان على نفسه جاز تقديم خبر هذه الافعال
على انفسها واشار الى هذا القسم بقوله وقسم لا يجوز الى قوله في غير مادام والقسم الثالث
مختلف فيه وهو ليس فذهب بعضهم الى انه لا يجوز تقديم خبره على نفسه لكونه للنفي
وامتناع تقديم معمول النفي عليه وذهب اكثر البصريين الى انه يجوز لكونه فعلا وجواز
تقديم معمول الفعل على نفسه واجيب عن دليل الاولين بمنع امتناع تقديم معمول النفي
عليه مطلقا وانما يمتنع ان لو كان حرفا اما اذا كان فعلا فلا يمتنع ويدل عليه قوله تعالى
الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم ووجه الاستدلال به ان يوم يأتيهم معمول مصروفا
الذى هو خبر ليس فلو لم يجز تقديم خبر ليس على ليس لم يجز تقديم معمول خبر ليس على ليس
لامتناع وقوع المعمول الا حيث يصح وقوع العامل فيه وللقائل ان يقول كان من الواجب على
المصنف ان يجعل ليس وما في اوله ما النافية من القسم المختلف فيه ويمكن ان يجاب عنه بانه لم
يعتد بمخالفة ابن كيسان واعتد بالمخالفة في ليس لان طائفة كثيرة منهم من المعتبرين على
امتناع تقديم خبره على نفسه قوله افعال المقاربة الخ اعلم ان هذه الافعال
من اخوات كان لكونها لتقرير الفاعل على صفة الا انه افردها بالذكر لاختصاص خبرها
بالفعل المضارع وامتناع تقديم خبرها عليها وجواز تقديم خبر كان عليها وعرفها
بانها افعال وضعت للدلالة على دنو الخبر رجاء او حصولا او اخذا فيه قوله فالاول
عسى اى الذى لدنو الخبر رجاء عسى وهو غير متصرف بمعنى انه لا يأتى منه المضارع واسم
الفاعل والامر والنهى حملا على لعل لتضمنها معنى الانشاء فاشبه لعل ولكون كل
واحد منهما للطمع في حصول والاشفاق ولهذا لا يستعمل في المحالات فلا يقال عسى زيد ان يطير

Copyright © King Saud University